

النوع السابع والخمسون

فِي الْخَبَرِ وَالْإِنْشَاءِ

اعلم أنّ الحدّاق من النحاة وغيرهم، وأهل البيان قاطبةً على انحصار الكلام فيهما، وأنه ليس له قسم ثالث.

وأدعى قوم: أنّ أقسام الكلام عشرة: نداء، ومسألة، وأمر، وتشفّع، وتعجّب، وقسم، وشرط، ووضع، وشك، واستفهام.

وقيل: تسعة، بإسقاط الاستفهام لدخوله في المسألة.

وقيل: ثمانية، بإسقاط التشفّع لدخوله فيها.

وقيل: سبعة، بإسقاط الشكّ لأنه من قسم الخبر.

وقال الأخفش: هي ستة: خبر، واستخبار، وأمر، ونهي، ونداء، وتمنّ.

وقال بعضهم: خمسة: خبر، وأمر، وتصريح، وطلب، ونداء.

وقال قوم: أربعة: خبر، واستخبار، وطلب، ونداء.

وقال كثيرون: ثلاثة: خبر، وطلب، وإنشاء. قالوا: لأن الكلام إمّا أن يحتمل التصديق والتكذيب أو لا. الأول: الخبر، والثاني: إن اقترن معناه بلفظه فهو الإنشاء، وإن لم يقترن بل تأخّر عنه فهو الطلب. والمحققون على دخول الطلب في الإنشاء، وأنّ معنى (اضرب) مثلاً - وهو طلب الضرب - مقترن بلفظه، وأمّا الضرب الذي يوجد بعد ذلك فهو متعلّق الطلب لا نفسه.

وقد اختلف الناس في حدّ الخبر: فقيل: لا يُحدّد لعُسْره، وقيل: لأنه ضروري، لأن الإنسان يفرّق بين الإنشاء والخبر ضرورة. ورّجحه الإمام في «المحصول»^(١).

والأكثر على حدّه، قال القاضي أبو بكر والمعتزلة: الخبر: الكلام الذي يدخله الصدق والكذب. فأورد عليه: خبر الله تعالى، فإنه لا يكون إلّا صادقاً؟ فأجاب القاضي بأنّه يصحّ دخوله لغةً.

وقيل: الذي يدخله التصديق والتكذيب، وهو سالم من الإيراد المذكور.

وقال أبو الحسن البصري: كلام يفيد بنفسه نسبةً. فأورد عليه، نحو (قم)، فإنه يدخل في الحدّ؛

لأن القيام منسوبٌ والطلب منسوب.

وقيل: الكلام المفيد بنفسه إضافةً أمرٍ من الأمور إلى أمرٍ من الأمور: نفيّاً أو إثباتاً.

وقيل: القول المقتضي بصريحه نسبةً معلوم إلى معلوم بالنفي أو الإثبات.

(١) «المحصول في علم أصول الفقه» فخر الدين الرازي ٤/٢٢١ الكلام في الأخبار.

وقال بعض المتأخرين: الإنشاء ما يحصل مدلوله في الخارج بالكلام، والخبر خلافه.

وقال بعض من جعل الأقسام ثلاثة:

الكلام إن أفاد بالوضع طلباً، فلا يخلو: إمّا أن يكون بطلب ذكر الماهية، أو تحصيلها، أو الكف عنها. والأول الاستفهام، والثاني الأمر، والثالث النهي.

وإن لم يُفد طلباً بالوضع: فإن لم يحتمل الصدق والكذب سُمي تنبيهاً وإنشاء، لأنك نَهَيْتَ به على مقصودك، وأنشأت؛ أي: ابتكرته، من غير أن يكون موجوداً في الخارج، سواء أفاد طلباً باللازم كالتمني والترجي والنداء والقسم، أم لا: كانت طائفة.

وإن احتملها من حيث هو فهو الخبر.

فصل: القصد بالخبر إفادة المخاطب، وقد يرد بمعنى الأمر، نحو: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

﴿وَالْمُطَلَقَاتُ يَرْصَن﴾ [البقرة: ٢٢٨].

وبمعنى النهي، نحو: ﴿لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ [الواقعة: ٧٩].

وبمعنى الدعاء، نحو: ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]؛ أي: أعنا. ومنه: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ

وَتَبَّتْ﴾ [المسد: ١]، فإنه دعاء عليه. وكذا: ﴿فَنَلَّهُمُ اللَّهُ﴾ [التوبة: ٣٠]، ﴿عَلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلِمُنُوءًا مِمَّا قَالُوا﴾

[المائدة: ٦٤].

وجعل منه قوم: ﴿حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ﴾ [النساء: ٩٠]. قالوا: هو دعاء عليهم بضيق صدورهم عن

قتال أحد.

ونازع ابن العربي في قولهم: إن الخبر يرد بمعنى الأمر أو النهي، قال في قوله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ﴾

[البقرة: ١٩٧]^(١) ليس نفيًا لوجود الرفث، بل نفيًا لمشروعيته؛ فإن الرفث يوجد من بعض الناس،

وأخبارُ الله تعالى لا يجوز أن تقع بخلاف مخبره، وإنما يرجع النفي إلى وجوده مشروعاً لا إلى وجوده

محسوساً، كقوله: ﴿وَالْمُطَلَقَاتُ يَرْصَن﴾ [البقرة: ٢٢٨]. ومعناه: مشروعاً لا محسوساً، فإننا نجد

مطلقات لا يترصن، فعاد النفي إلى الحكم الشرعي لا إلى الوجود الحسي. وكذا: ﴿لَا يَمْسُهُ إِلَّا

الْمُطَهَّرُونَ﴾ [الواقعة: ٧٩]، أي: لا يمسّه أحد منهم شرعاً، فإن وجد المسُّ فعلى خلاف حكم الشرع.

قال: وهذه الدفينة التي فاتت العلماء، فقالوا: إن الخبر يكون بمعنى النهي، وما وجد ذلك قط،

ولا يصح أن يوجد؛ فإنهما مختلفان حقيقة ويتباينان وضعاً. انتهى.

فرع: من أقسامه على الأصح التعجب، قال ابن فارس: وهو تفضيل شيء على أضرابه.

وقال ابن الضائع^(٢): استعظام صفة، خرج بها المتعجب منه عن نظائره.

وقال الزمخشري: معنى التعجب تعظيم الأمر في قلوب السامعين؛ لأن التعجب لا يكون إلا من

شيء خارج عن نظائره وأشكاله.

(١) في «أحكام القرآن» ١/١٨٨، البقرة: ١٩٧.

(٢) ابن الضائع: علي بن محمد الإشبيلي الأندلسي، أبو الحسن، عالم بالعربية (ت: ٦٨٠هـ). «بغية الوعاة» ٣٥٤.

وقال الرَّمَانِيّ: المطلوب في التعجّب الإبهام؛ لأنّ من شأن الناس أن يتعجّبوا ممّا لا يُعرَف سببه، فكلما استُبهِم السببُ كان التعجّب أحسن.

قال: وأصل التعجّب إنّما هو للمعنى الخفيّ سببه، والصيغة الدالّة عليه تسمّى تعجّباً، مجازاً.

قال: من أجل الإبهام لم تعمل (نعم) إلّا في الجنس من أجل التّفخيم؛ ليقع التفسير على نحو التّفخيم بالإضمار قبل الذكر.

ثم قد وضعوا للتعجّب صيغاً من لفظه، وهي (ما أفعل) و(أفعل به) وصيغاً من غير لفظه، نحو (كبر) كقوله: ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ﴾ [الكهف: ٥]، ﴿كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الصف: ٣]، ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨].

قاعدة: قال المحقّقون: إذا ورد التعجّب من الله صُرف إلى المخاطب، كقوله: ﴿فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ﴾ [البقرة: ١٧٥]، أي: هؤلاء يجب أن يتعجّب منهم. وإنما لا يُوصف تعالى بالتعجّب؛ لأنه استعظامٌ يصحبه الجهل، وهو تعالى منزّه عن ذلك، ولهذا تُعبرُ جماعةٌ بالتعجيب بدلّه، أي: إنه تعجيب من الله للمخاطبين.

ونظير هذا مجيء الدعاء والترجّي منه تعالى، إنّما هو بالنظر إلى ما تفهمه العرب، أي: هؤلاء ممّا يجب أن يقال لهم: عندكم هذا، ولذلك قال سيويّه في قوله: ﴿لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَحْشُرُ﴾ [طه: ٤٤]. المعنى: اذها على رجائكما وطمعكما. وفي قوله: ﴿وَبِئْسَ لِلْمُطَفِّينَ﴾ [المطففين: ١]. ﴿وَبِئْسَ يَوْمِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾ [المطففين: ١٠]: لا نقول هذا دعاء، لأن الكلام بذلك قبيح، ولكن العرب إنّما تكلموا بكلامهم وجاء القرآن على لغتهم وعلى ما يعنون، فكأنه قيل لهم: ﴿وَبِئْسَ لِلْمُطَفِّينَ﴾، أي: هؤلاء ممّا وجب هذا القول لهم؛ لأن هذا الكلام إنّما يقال لصاحب الشرور والهلكة، فقيل: هؤلاء ممّن دخل في الهلكة.

فرع: من أقسام الخبر: الوعد والوعيد: نحو: ﴿سَرَّيْهِمْ ءِإِنْتَنَا فِي الْآفَاقِ﴾ [فصلت: ٥٣]. ﴿وَسِعِلُّوا الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيُّ مُنْقَلَبٍ﴾ [الشعراء: ٢٢٧]. وفي كلام ابن قتيبة^(١) ما يوهم أنه إنشاء.

فرع: من أقسام الخبر النفي، بل هو شرطُ الكلام كلّهُ. والفرق بينه وبين الجحد: أن النافي إن كان صادقاً سُمّي كلامه نفيّاً ولا يسمّى جحداً، وإن كان كاذباً سُمّي جحداً ونفيّاً أيضاً، فكلُّ جحد نفيّ، وليس كلُّ نفي جحداً. ذكره أبو جعفر النحاس وابن السّجري وغيرهما.

مثال النفي: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤٠].

ومثال الجحد: نفي فرعون وقومه آيات موسى، قال تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ ءِإِنْتَنَا مُبْصِرَةً قَالُوا هَذَا سِحْرٌ

مُبِينٌ ﴿١٣﴾ وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ﴾ [النمل: ١٣، ١٤].

(١) ابن قتيبة: عبد الله بن مسلم أبو محمد، من أئمة الأدب (ت: ٢٧٦هـ). «لسان الميزان» ٣/٣٥٧، «وفيات الأعيان»

وأدوات النفي: لا، ولات، وليس، وما، وإن، ولم، ولمّا .

وقد تقدّمت معانيها وما افرقت فيه في نوع الأدوات.

وتُورد هنا فائدة زائدة، قال الخويّبي: أصل أدوات النفي (لا) و(ما)، لأنّ النفي إمّا في الماضي وإمّا في المستقبل، والاستقبال أكثر من الماضي أبداً، و(لا) أخفّ من (ما) فوضعوا الأخفّ للأكثر. ثم إن النفي في الماضي: إمّا أن يكون نفيّاً واحداً مستمراً، أو نفيّاً فيه أحكامٌ متعدّدة، وكذلك النفي في المستقبل، فصار النفي على أربعة أقسام، واختاروا له أربع كلمات: ما، ولم، ولن، ولا. وأما إن، ولمّا فليسا بأصلين. فد: «ما»، و«لا» في الماضي والمستقبل متقابلان، و«لم» كأنه مأخوذ من (لا) و(ما)؛ لأنّ (لم) نفي للاستقبال لفظاً والمضى معنى، فأخذ اللّام من (لا) التي هي لنفي المستقبل، والميم من (ما) التي هي لنفي الماضي، وجمّع بينهما إشارة إلى أن في (لم) إشارة إلى المستقبل والماضي، وقدم اللّام على الميم إشارة إلى أن (لا) هي أصل النفي؛ ولهذا يُنفي بها في أثناء الكلام، فيقال: لم يفعل زيد ولا عمرو. وأمّا (لمّا) فتتركب بعد تركيب، كأنه قال: (لم) و(ما) لتوكيد معنى النفي في الماضي، وتفيد الاستقبال أيضاً، ولهذا تفيّد (لمّا) الاستمرار.

تنبيهات:

الأول: زعم بعضهم أن شرط صحة النفي عن الشيء صحّة اتصاف المنفيّ عنه بذلك الشيء. وهو مردود بقوله تعالى: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِغَفِيلٍ عَمَّا يَمْلُكُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٢]، ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤]، ﴿لَا تَأْخُذُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، ونظائره. والصّواب: أن انتفاء الشيء عن الشيء قد يكون لكونه لا يمكن منه عقلاً، وقد يكون لكونه لا يقع منه مع إمكانه.

الثاني: نفي الذات الموصوفة: قد يكون نفيّاً للصفة دون الذات، وقد يكون نفيّاً للذات أيضاً.

من الأول: ﴿وَمَا جَعَلْنَاهُمْ جَسَداً لَّا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ﴾ [الأنبياء: ٨]، أي: بل هم جسد يأكلونه. ومن الثاني: ﴿لَا يَسْتَلْبِثُونَ النَّاسَ الْكَافِرَ﴾ [البقرة: ٢٧٣]، أي: لا سؤال لهم أصلاً، فلا يحصل منهم إلحاف. ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ [غافر: ١٨]، أي: لا شفيع لهم أصلاً. ﴿فَمَا نَفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّفِيعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨]، أي: لا شافعين لهم فتنفعهم شفاعتهم. بدليل: ﴿فَمَا لَنَا مِنْ شَفِيعِينَ﴾ [الشعراء: ١٠٠].

ويسمّى هذا النوع عند أهل البديع: نفي الشيء بإيجابه.

وعبارة ابن رشيق^(١) في «تفسيره»: أن يكون الكلام ظاهره إيجاب الشيء وباطنه نفيه، بأن ينفي ما هو من سببه كوصفه، وهو المنفيّ في الباطن. وعبارة غيره: أن يُنفي الشيء مقيّداً، والمراد نفيه مطلقاً؛ مبالغة في النفي وتأكيداً له.

ومنه: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ﴾ [المؤمنون: ١١٧]، فإن (الإله مع الله) لا

(١) أحمد بن رشيق من أهل الأندلس، أديب (ت: ٤٤٢هـ). «بغية الملتبس» ١٦٦.

يكون إلا عن غير برهان. ﴿وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّاتِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ [البقرة: ٦١]، فإن قتلهم لا يكون إلا بغير حق. ﴿رَفَعَ السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا﴾ [الرعد: ٢]، فإنها لا عمد لها أصلاً.

الثالث: قد ينفي الشيء رأساً، لعدم كمال وصفه، أو انتفاء ثمرته. كقوله في صفة أهل النار: ﴿لَا يَبُوتُ فِيهَا وَلَا يَخْفَى﴾ [الأعلى: ١٣]، فنفي عنه الموت، لأنه ليس بموت صريح، ونفي عنه الحياة، لأنها ليست بحياة طيبة ولا نافعة.

﴿وَرَبُّهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ﴾ [الأعراف: ١٩٨]، فإن المعتزلة احتجوا بها على نفي الرؤية؛ فإن النظر في قوله تعالى: ﴿إِنِّي رَأَيْتُهَا نَاطِرَةً﴾ [القيامة: ٢٣] لا يستلزم الإبصار. ورد: بأن المعنى أنها تنظر إليه بإقبالها عليه، وليست تبصر شيئاً.

﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ وَلَنْسَ مَا سَكَرُوا بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٠٢]، فإنه وصفهم أولاً بالعلم على سبيل التوكيد القسوي، ثم نفاه آخراً عنهم لعدم جريهم على موجب العلم. قاله السكاكي.

الرابع: قالوا: المجاز يصح نفيه، بخلاف الحقيقة. وأشكل على ذلك: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَنْكَرَ اللَّهُ رَحْمَى﴾ [الأنفال: ١٧]، فإن المنفي فيه هو الحقيقة. وأجيب: بأن المراد بالرمي هنا المترتب عليه؛ وهو وصوله إلى الكفار، فالوارد عليه النفي هنا مجاز لا حقيقة، والتقدير: وما رميت خلقاً إذ رميت كسباً، أو ما رميت انتهاءً إذ رميت ابتداءً.

الخامس: نفي الاستطاعة: قد يراد به نفي القدرة والإمكان، وقد يراد به نفي الامتناع، وقد يراد به الوقوع بمشقة وكلفة.

من الأول: ﴿فَلَا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً﴾ [يس: ٥٠]، ﴿فَلَا يَسْتَطِيعُونَ رَدَّهَا﴾ [الأنبياء: ٤٠]، ﴿فَمَا اسْتَطَاعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ وَمَا اسْتَطَاعُوا لَهُ نَقْبًا﴾ [الكهف: ٩٧].

ومن الثاني: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ [المائدة: ١١٢] على القراءتين^(١)، أي: هل يفعل؟ أو هل تعجينا إلى أن تسأل؟ فقد علموا أنه قادر على الإنزال، وأن عيسى قادر على السؤال.

ومن الثالث: ﴿إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ [الكهف: ٦٧].

قاعدة: نفي العام يدل على نفي الخاص، وثبوته لا يدل على ثبوته، وثبوت الخاص يدل على ثبوت العام، ونفيه لا يدل على نفيه، وشك أن زيادة المفهوم من اللفظ توجب الالتذاذ به، فلذلك كان نفي العام أحسن من نفي الخاص، وإثبات الخاص أحسن من إثبات العام.

فالأول: كقوله: ﴿فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ﴾ [البقرة: ١٧]؛ لم يقل: (بضوئهم) بعد قوله: ﴿أَضَاءَتْ﴾؛ لأن النور أعم من الضوء، إذ يقال على القليل والكثير، وإنما يقال الضوء على النور الكثير، ولذلك قال: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا﴾ [يونس: ٥]، ففي الضوء دلالة

(١) قراءة الكسائي وحده بالتاء ونصب الباء، واللام مدغمة في التاء. وقرأ الباقون: بالياء ورفع الباء. «السبعة...» ص ٢٤٩.

على النور، فهو أخص منه، فعدمه يوجب عدم الضوء، بخلاف العكس، والقصد إزالة النور عنهم أصلاً، ولذا قال عقبه: ﴿وَرَكَّبَهُمْ فِي ظُلْمَتٍ﴾.

ومنه: ﴿لَيْسَ بِ صَلَاةٍ﴾ [الأعراف: ٦١]؛ ولم يقل: (ضلال) كما قالوا: ﴿إِنَّا لَنَرُّكَ فِي صَلَاةٍ﴾ [الأعراف: ٦٠]؛ لأنها أعم منه، فكان أبلغ في نفي الضلال. وعبر عن هذا: بأن نفي الواحد يلزم منه نفي الجنس البتة، وبأن نفي الأدنى يلزم منه نفي الأعلى.

والثاني: كقوله: ﴿وَجَعَلْنَا عَرْضَهَا أَسْمَوَاتٍ وَالْأَرْضُ﴾ [آل عمران: ١٣٣]، ولم يقل: (طولها)؛ لأن العرض أخص؛ إذ كل ما له عرض فله طول، ولا ينعكس.

ونظير هذه القاعدة: أن نفي المبالغة في الفعل لا يستلزم نفي أصل الفعل. وقد أشكل على هذا آيتان: قوله تعالى: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦]. وقوله: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤].

وأجيب عن الآية الأولى بأجوبة:

أحدها: أن «ظلاماً» وإن كان للكثرة لكنه جيء به في مقابلة (العبيد) الذي هو جمع كثرة ويرشحه أنه تعالى قال: ﴿عَلَّمَ الْكُتُبِ﴾ [المائدة: ١٠٩]. فقابل صيغة (فعال) بالجمع. وقال في آية أخرى: ﴿عَلَّمَ الْقَلْبِ﴾ [الزمر: ٤٦]. فقابل صيغة (فاعل) الدالة على أصل الفعل بالواحد.

الثاني: أنه نفي الظلم الكثير لينتفي القليل ضرورة؛ لأن الذي يظلم، إنما يظلم لانتفاعه بالظلم، فإذا ترك الكثير مع زيادة نفعه فلا أن يترك القليل أولى.

الثالث: أنه على النسبة، أي: بذى ظلم، حكاه ابن مالك عن المحققين.

الرابع: أنه أتى بمعنى (فاعل) لا كثرة فيه.

الخامس: أن أقل القليل لو ورد منه تعالى لكان كثيراً، كما يقال: زلة العالم كبيرة.

السادس: أنه أراد: ليس بظالم، ليس بظالم، ليس بظالم؛ تأكيداً للنفي؛ فعبّر عن ذلك بـ: «ليس بظلام».

السابع: أنه ورد جواباً لمن قال: «ظلام». والتكرار إذا ورد جواباً للكلام خاص لم يكن له مفهوم.

الثامن: أن صيغة المبالغة وغيرها في صفات الله سواء في الإثبات، فجرى النفي على ذلك.

التاسع: أنه قصد التعريض بأن تم ظلاماً للعبيد من ولاة الجور.

ويجاء عن الثانية بهذه الأجوبة. وبعاشر: وهو مناسبة رؤوس الآي.

فائدة: قال صاحب «الياقوتة»: قال ثعلب والمبرد: العرب إذا جاءت بين الكلامين بجحدين كان

الكلام إخباراً، نحو: ﴿وَمَا جَعَلْنَاهُمْ جَسَداً لَّا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ﴾ [الأنبياء: ٨]. والمعنى: إنما جعلناهم جسداً

يأكلون الطعام، وإذا كان الجحد في أول الكلام كان جحداً حقيقياً، نحو: (ما زيد بخارج). وإذا كان في أول

الكلام جحداً كان أحدهما زائداً، وعليه: ﴿فِيمَا إِن مَكَّنَّكُمْ فِيهِ﴾ [الأحقاف: ٢٦] في أحد الأقوال.

فصل: من أقسام الإنشاء الاستفهام؛ وهو طلب الفهم، وهو بمعنى الاستخبار.

وقيل: الاستخبار ما سبق أولاً ولم يُفهم حقّ الفهم؛ فإذا سألت عنه ثانياً كان استفهاماً. حكاه ابن فارس في «فقه اللغة».

وأدواته: الهمزة، وهل، وما، ومن، وأي، وكم، وكيف، وأين، وأنى، ومتى، وأيان. ومرّت في الأدوات.

وقال ابن مالك في «المصباح»^(١): وما عدا الهمزة نائب عنها؛ ولكونه طلب ارتسام صورة ما في الخارج في الذهن، لزم ألا يكون حقيقة إلا إذا صدر من شاكّ مصدق بإمكان الإعلام؛ فإن غير الشاكّ إذا استفهم يلزم منه تحصيل الحاصل، وإذا لم يُصدّق بإمكان الإعلام انتفت عنه فائدة الاستفهام. وقال بعض الأئمة: وما جاء في القرآن على لفظ الاستفهام فإنما يقع في خطاب الله، على معنى أن المخاطب عنده علم ذلك الإثبات أو النفي حاصل.

وقد تستعمل صيغة الاستفهام في غيره مجازاً، وألّف في ذلك العلامة شمس الدين بن الصائغ كتاباً سمّاه «روض الأفهام في أقسام الاستفهام». قال فيه: قد توسّعت العرب فأخرجت الاستفهام عن حقيقته لمعان، أو أشرته تلك المعاني، ولا يختص التجوّز في ذلك بالهمزة، خلافاً للصفار.

الأول: الإنكار، والمعنى فيه على النفي وما بعده منفي، ولذلك تصحبه (إلا) كقوله: ﴿هَلْ يَهْلِكُ إِلَّا الْقَوْمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [الأحقاف: ٣٥]، ﴿وَهَلْ نُجْزَىٰ إِلَّا الْكُفُورُ﴾ [سبأ: ١٧]، وعُطف عليه المنفي في قوله: ﴿فَمَنْ يَهْدِي مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ﴾ [الروم: ٢٩]، أي: لا يهدي. ومنه: ﴿أَنْزَمْنَا لَكَ وَأَتَعَكَّ الْأَزْدَلُونَ﴾ [الشعراء: ١١١]، ﴿أَنْزَمْنَا لِسَرِيْنٍ مِثْلَنَا﴾ [المؤمنون: ٤٧]، أي: لا نؤمن. ﴿أَمْ لَهُ الْبَنَاتُ وَلَكُمْ الْبَنُونَ﴾ [الطور: ٣٩]، ﴿أَلَمْ أَلْذِكْرُ وَلَهُ الْأَنْثَىٰ﴾ [النجم: ٢١]، أي: لا يكون هذا، ﴿أَشْهَدُوا خَلَقَهُمْ﴾ [الزخرف: ١٩]، أي: ما شهدوا ذلك.

وكثيراً ما يصحبه التكذيب، وهو في الماضي بمعنى (لم يكن)، وفي المستقبل بمعنى (لا يكون)، نحو: ﴿أَفَأَصْفَكَ رَبُّكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ...﴾ الآية [الإسراء: ٤٠]، أي: لم يفعل ذلك، ﴿أَنْزَلْنَاهَا وَأَنْزَلْنَاهَا كَرِهُونَ﴾ [هود: ٢٨]، أي: لا يكون هذا الإلزام.

الثاني: التوبيخ، وجعله بعضهم من قبيل الإنكار، إلا أن الأول إنكارٌ إبطال، وهذا إنكارٌ توبيخ، والمعنى على أن: ما بعده واقع جدير بأن ينفى، فالنفي هنا غير قصديّ والإثبات قصديّ، عكس ما تقدم، ويعبر عن ذلك بالتفريع أيضاً، نحو: ﴿أَفَعَصَيْتَ أَمْرِي﴾ [طه: ٩٣]، ﴿أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْجُونَ﴾ [الصافات: ٩٥]، ﴿أَنْدَعُونَ بَعْلًا وَاذَرُونَ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ﴾ [الصافات: ١٢٥].

وأكثر ما يقع التوبيخ في أمر ثابت وويّخ على فعله كما ذكر، ويقع على ترك فعل كان ينبغي أن يقع، كقوله: ﴿أَوَلَمْ نَعْمَرِكُمْ مَا يَنْدَكُرُ فِيهِ مِنْ تَذَكُّرٍ﴾ [فاطر: ٣٧]، ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا﴾ [النساء: ٩٧].

الثالث: التقرير، وهو حَمَلُ المخاطب على الإقرار والاعتراف بأمر قد استقرَّ عنده. قال ابنُ جني: ولا يستعمل ذلك بـ: هل، كما يستعمل غيرها من أدوات الاستفهام. وقال الكندي: ذهب كثيرٌ من العلماء في قوله: ﴿هَلْ يَسْمَعُونَكَ إِذْ تَدْعُونَ ۗ (٧٦) أَوْ يَنْفَعُونَكَ﴾ [الشعراء: ٧٢، ٧٣] إلى أن (هل) تشارك الهمزة في معنى التقرير والتوبيخ؛ إلا أنني رأيت أبا علي^(١) أبى ذلك؛ وهو معذور، لأن ذلك من قبيل الإنكار.

ونقل أبو حيان عن سيبويه: أن استفهام التقرير لا يكون بـ: هل، إنما يستعمل فيه الهمزة، ثم نقل عن بعضهم أن (هل) تأتي تقريراً، كما في قوله تعالى: ﴿هَلْ فِي ذَلِكَ قَسَمٌ لِذِي حِجْرٍ﴾ [الفجر: ٥]. والكلام مع التقرير موجب، ولذلك يعطف عليه صريح الموجب، ويعطف على صريح الموجب. فالأول: كقوله تعالى: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ۖ (١) وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ﴾ [الشرح: ١، ٢]. ﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَى ۖ (٦) وَوَجَدَكَ﴾ [الضحى: ٦، ٧]. ﴿أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضَلُّلٍ ۖ (١) وَأَرْسَلَ﴾ [الفيل: ٢، ٣]. والثاني: نحو: ﴿أَكَذَّبْتُمْ بِآيَاتِي وَلَمْ تُحِطُوا بِهَا عُلَمَاءُ﴾ [النمل: ٨٤]، على ما قرره الجرجاني من جعلها مثل: ﴿وَجَمَدُوا بِهَا وَأَسْتَفْتَيْتَهَا أَنفُسَهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤].

وحقيقة استفهام التقرير: أنه استفهام إنكار، والإنكار نفي، وقد دخل على النفي، ونفي النفي إثبات؛ ومن أمثلته: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ﴾ [الزمر: ٣٦]. ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ [الأعراف: ١٧٢]. وجعل منه الزمخشري: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ١٠٦]. الرابع: التعجب أو التعجيب، نحو: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨]، ﴿مَا لِيَ لَا أَرَىٰ أَلْهَدُهُدٍ﴾ [النمل: ٢٠].

وقد اجتمع هذا القسم وسابقيه في قوله: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ﴾ [البقرة: ٤٤]. قال الزمخشري^(٢): الهمزة للتقرير مع التوبيخ والتعجب من حالهم.

ويحتمل التعجب والاستفهام الحقيقي: ﴿مَا وَلَّهُمْ عَن قِبَلِهِمْ﴾ [البقرة: ١٤٢]. الخامس: العتاب، كقوله: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الحديد: ١٦]. قال ابن مسعود: ما كان بين إسلامهم وبين أن عوتبوا بهذه الآية إلا أربع سنين. أخرجه الحاكم. [٤٧٩/٢] وهو صحيح.

ومن أطفه ما عاتب الله به خير خلقه ﷺ بقوله: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لِهَؤُلَاءِ﴾ [التوبة: ٤٣]. ولم يتأدب الزمخشري بأدب الله في هذه الآية على عادته في سوء الأدب.

السادس: التذكير، وفيه نوع اختصار، كقوله: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ بَيْتِي ءَادَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ﴾

(١) أبو علي الفارسي، الحسن بن أحمد، أحد الأئمة في علم العربية (ت: ٣٧٧هـ). «إنباه الرواة» ١/ ٢٧٣، «تاريخ بغداد» ٧/ ٢٧٥.

(٢) في «كشافه» ١/ ٢٧٧، البقرة: ٤٤.

[يس: ٦٠]، ﴿أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنَِّّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [البقرة: ٣٣]، ﴿هَلْ عَلِمْتُمْ مَآ فَعَلَتْمُ يُوسُفَ وَأَخِيهِ﴾ [يوسف: ٨٩].

السابع: الافتخار، نحو: ﴿أَلَيْسَ لِي مُلْكٌ مِصْرَ﴾ [الزخرف: ٥١].

الثامن: التفضيم، نحو: ﴿مَالٌ هَذَا أَلْكَتَبِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً﴾ [الكهف: ٤٩].

التاسع: التهويل والتخويف، نحو: ﴿الْمَآءَةُ ① مَا الْفَآءَةُ ②﴾. ﴿الْفَارِعَةُ ③ مَا الْفَارِعَةُ ④﴾.

العاشر: عكسه، وهو التسهيل والتخفيف، نحو: ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا﴾ [النساء: ٣٩].

الحادي عشر: التهديد والوعيد، نحو: ﴿أَلَمْ نُبَلِّغِكَ الْآيَاتِ الْأُولَى﴾ [المرسلات: ١٦].

الثاني عشر: التكثير، نحو: ﴿وَكَمْ مِّنْ قَرِيْبٍ أَهْلَكْنَاهَا﴾ [الأعراف: ٤].

الثالث عشر: التسوية، وهو الاستفهام الداخلي على جملة يصح حلول المصدر محلها، نحو:

﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ﴾ [البقرة: ٦].

الرابع عشر: الأمر، نحو: ﴿ءَأَسْلَمْتُمْ﴾ [آل عمران: ٢٠]، أي: أسلموا. ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوُونَ﴾

[المائدة: ٩١]، أي: انتهوا. ﴿أَتَصْبِرُونَ﴾ [الفرقان: ٢٠]، أي: اصبروا.

«الخامس عشر»: التنبيه، وهو من أقسام الأمر، نحو: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ﴾ [الفرقان:

٤٥]، أي: انظر. ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَآءً فَتُصْبِحُ الْأَرْضُ مُخْضَرَّةً﴾ [الحج: ٦٣]. ذكره

صاحب «الكشاف»^(١) عن سيبويه، ولذلك رفع الفعل في جوابه، وجعل منه قوله: ﴿فَإِنَّ تَذْهَبُونَ﴾ [التكوير:

٢٦]، للتنبيه على الضلال، وكذا: ﴿وَمَنْ يَرْغَبْ عَن مِّلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ [البقرة: ١٣٠].

السادس عشر: الترغيب، نحو: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يقرضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ [البقرة: ٢٤٥]، ﴿هَلْ أَدُلُّكُمْ

عَلَىٰ بَحْرٍ مَّجْرٍ شَهِجٍ﴾ [الصف: ١٠].

السابع عشر: النهي، نحو: ﴿أَتَخْشَوْنَهُمُ فَاللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ﴾ [التوبة: ١٣]، بدليل ﴿فَلَا تَخْشَوْا

النَّاسَ وَآخِشُوا﴾ [المائدة: ٤٤]، ﴿مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ﴾ [الانفطار: ٦]، أي: لا تغتر.

الثامن عشر: الدعاء، وهو كالنهي، إلا أنه من الأدنى إلى الأعلى، نحو: ﴿أَتَهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ

السُّفَهَاءُ﴾ [الأعراف: ١٥٥]، أي: لا تهلكنا.

التاسع عشر: الاسترشاد، نحو: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا﴾ [البقرة: ٣٠].

العشرون: التمني، نحو: ﴿فَهَلْ لَنَا مِن سُعْمَاءَ﴾ [الأعراف: ٥٣].

الحادي والعشرون: الاستبطاء، نحو: ﴿مَتَىٰ نَصُرُ اللَّهَ﴾ [البقرة: ٢١٤].

الثاني والعشرون: العرض، نحو: ﴿أَلَا يُجِبُونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [النور: ٢٢].

الثالث والعشرون: التحضيض، نحو: ﴿أَلَا نُفْلِتُوكَ قَوْمًا نَّكَرُوا أَيْمَانَهُمْ﴾ [التوبة: ١٣].

(١) الزمخشري في «الكشاف» ٣/٢٠، الحج: ٦٣، الفرقان: ٤٥.

- الرابع والعشرون: التجاهل، نحو: ﴿أَنْزَلَ عَلَيْهِ الذِّكْرَ مِنْ بَيْنِنَا﴾ [ص: ٨].
- الخامس والعشرون: التعظيم، نحو: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥].
- السادس والعشرون: التحقير، نحو: ﴿أَهَذَا الَّذِي بَدَّعْتُمْ إِلَهُكُمْ﴾ [الأنبياء: ٣٦]. ﴿أَهَذَا الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا﴾ [الفرقان: ٤١]. ويحتمله وما قبله قراءة: (مَنْ فَرَعُونَ) [الدخان: ٣١]^(١).
- السابع والعشرون: الاكتفاء، نحو: ﴿أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ﴾ [الزمر: ٦٠].
- الثامن والعشرون: الاستبعاد، نحو: ﴿وَأَنْقِ لَهُ الذِّكْرَى﴾ [الفجر: ٢٣].
- التاسع والعشرون: الإيناس، نحو: ﴿وَمَا تِلْكَ يَمِينُكَ يَمُوسَى﴾ [طه: ١٧].
- الثلاثون: التهكم والاستهزاء، نحو: ﴿أَصَلُّوْا تَأْمُرُكُمْ﴾ [هود: ٨٧]. ﴿أَلَا تَأْكُلُونَ مَا لَكُمْ لَا تَنْطِقُونَ﴾ [الصفات: ٩١، ٩٢].

الحادي والثلاثون: التأكيد لما سبق من معنى أداة الاستفهام قبله، كقوله: ﴿أَفَمَنْ حَقَّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ الْعَذَابِ أَفَأَنْتَ تُنقِذُ مَنْ فِي النَّارِ﴾ [الزمر: ١٩]. قال الموقف عبد اللطيف البغدادي^(٢): أي: مَنْ حَقَّ عَلَيْهِ كلمة العذاب فإنك لا تنقذه. فَمَنْ للشرط والفاء جواب الشرط، والهمزة في: ﴿أَفَأَنْتَ﴾ دخلت مُعَادَة مؤكدة لطول الكلام، وهذا نوع من أنواعها.

وقال الزمخشري: الهمزة الثانية هي الأولى، كررت لتوكيد معنى الإنكار والاستبعاد.

الثاني والثلاثون: الإخبار، نحو: ﴿أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ أُرْتَابُوا﴾ [النور: ٥٠]. ﴿هَلْ أُنقِ عَلَى الْإِنْسَانِ﴾ [الإنسان: ١].

تنبيهات:

الأول: هل يقال: إن معنى الاستفهام في هذه الأشياء موجود وانضم إليه معنى آخر، أو تجرد عن الاستفهام بالكليّة؟

قال في «عروس الأفراح»^(٣): محلّ نظر، قال: والذي يظهر: الأوّل.

قال: ويساعده قول التّوخيّ في «الأقصى القريب»: إن (لعلّ) تكون للاستفهام مع بقاء التّرجي.

قال: وممّا يرجّحه أنّ الاستبطاء في قولك: كم أدعوك؟ معناه: أنّ الدعاء وصل إلى حدّ لا أعلم عدده، فأنا أطلب أن أعلم عدده. والعادة تقضي بأنّ الشخص إنّما يستفهم عن عدد ما صدر منه إذا كثّر فلم يعلمه، وفي طلب فهم عدده ما يُشعر بالاستبطاء.

(١) وهي قراءة شاذّة.

(٢) عبد اللطيف بن يوسف البغدادي، موفق الدين، من فلاسفة الإسلام وأحد العلماء المكثرين من التصنيف في الحكمة وعلم النفس والطب والتاريخ والبلدان والأدب (ت: ٦٢٩هـ). «شذرات الذهب» ٥/١٣٢، «فوات الوفيات» ٧/٢، «إنباه الرواة» ١٩٣/٢.

(٣) «عروس الأفراح» ١/٤٥٩.

وَأَمَّا التَّعَجُّبُ: فالاستفهام معه مستمرٌّ، فمن تعجّب من شيء فهو بلسان الحال سائلٌ عن سببه، فكأنه يقول: أي شيء عَرَضَ لي في حال عدم رؤية الهدهد! وقد صرّح في «الكشاف»^(١) ببقاء الاستفهام في هذه الآية.

وَأَمَّا التنبيه على الضلال: فالاستفهام فيه حقيقيٌّ؛ لأن معنى أين تذهب؟ أخبرني إلى أيّ مكان تذهب، فإني لا أعرف ذلك؟ وغاية الضلال لا يشعر بها إلى أين تنتهي.

وَأَمَّا التقرير: فإن قلنا: المراد به الحكم بثبوته فهو خبر بأنّ المذكور عقيب الأداة واقع، أو طلب إقرار المخاطب به مع كون السائل يعلم، فهو استفهام يقرّر المخاطب، أي: يطلب منه أن يكون مقرّاً به. وفي كلام أهل الفنّ ما يقتضي الاحتمالين، والثاني أظهر. وفي «الإيضاح»^(٢) تصريح به، ولا يدع في صدور الاستفهام مَنّ يعلم المستفهم عنه؛ لأنه طلب الفهم: إما طلب فهم المستفهم، أو وقوع فهم لمن لم يفهم كائناً من كان.

وبهذا تنحلُّ إشكالات كثيرة في مواضع الاستفهام، ويظهر بالتأمل بقاء معنى الاستفهام مع كل أمر من الأمور المذكورة. انتهى ملخصاً.

الثاني: القاعدة، أن المنكر يجب أن يليّ الهمزة، وأشكل عليها قوله تعالى: ﴿أَفَأَسْفَكَرُ رَيْكُمُ بِالْبَيْنِ﴾ [الإسراء: ٤٠]، فإنّ الذي يليهم هنا الإصفاء بالبين وليس هو المنكر، إنما المنكر قولهم: إِنَّهُ اتَّخَذَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِنَاثًا.

وأجيب: بأنّ لفظ الإصفاء مُشعرٌ بزعم أن البنات لغيرهم، أو بأنّ المراد مجموعُ الجملتين. وينحلُّ منهما كلام واحد، والتقدير: أجمَع بين الإصفاء بالبين واتخاذ البنات؟

وأشكّل منه قوله: ﴿أَتَأْتُونَ النَّاسَ بِالْبُرِّ وَالْبُرِّ وَتَسْتَوْنَ أَنْفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٤٤]؛ ووجه الإشكال: أنّه لا جائز أن يكون المنكر أمر الناس بالبرِّ فقط، كما تقتضيه القاعدة المذكورة، لأن أمر البرِّ ليس ممّا ينكر. ولا نسيان النفس فقط؛ لأنه يصير ذكر أمر الناس بالبرِّ لا مدخل له. ولا مجموع الأمرين؛ لأنه يلزم أن تكون العبادة جزء المنكر. ولا نسيان النفس بشرط الأمر؛ لأن النسيان منكر مطلقاً، ولا يكون نسيان النفس حال الأمر أشدّ منه حال عدم الأمر؛ لأن المعصية لا تزداد بشاعتها بانضمامها إلى الطاعة؛ لأن جمهور العلماء على أن الأمر بالبرِّ واجب، وإن كان الإنسان ناسياً لنفسه. وأمره لغيره بالبرِّ كيف يضاعف بمعصية نسيان ولا يأتي الخير بالشر؟

قال في «عروس الأفراح»^(٣): ويجب أن فعل المعصية مع النهي عنها أفحش؛ لأنها تجعل حال الإنسان كالمتناقض، وتجعل القول كالمخالف للفعل، ولذلك كانت المعصية مع العلم أفحش منها مع الجهل. قال: ولكنّ الجواب على أنّ الطاعة الصّرفة: كيف تضاعف المعصية المقارنة لها من جنسها؟ فيه دقّة.

(١) «الكشاف» ١٤٢/٣، النمل: ٢٠.

(٢) «الإيضاح» للقزويني ص ١٠٨ و ١١٣.

(٣) الشيخ بهاء الدين «عروس الأفراح» ٤٥٧/١.

فصل: من أقسام الإنشاء الأمر

وهو: طلب فعل غير كَفَّ. وصيغته: (افعل) و(ليفعل).

وهي حقيقة في الإيجاب، نحو: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣]. ﴿فَلْيَصَلُّوا مَعَكُمْ﴾ [النساء: ١٠٢]. وترد مجازاً لمعاناً آخر، منها:

الندب: نحو: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾ [الأعراف: ٢٠٤].

والإباحة، نحو: ﴿فَكَاتِبُوهُمْ﴾ [النور: ٣٣]؛ نصّ الشافعي على أن الأمر فيه للإباحة. ومنه: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾ [المائدة: ٢].

والدُّعاء: من السائل للعالي، نحو: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي﴾ [الأعراف: ١٥١].

والتهديد، نحو: ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ [فصلت: ٤٠]، إذ ليس المراد الأمر بكل عمل شاؤوا.

والإهانة، نحو: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ [الدخان: ٤٩].

والتسخير، أي: التذليل، نحو: ﴿كُونُوا قِرَدَةً﴾ [البقرة: ٦٥]. عبّر به عن نقلهم من حالة إلى حالة إذلالاً لهم، فهو أخصّ من الإهانة.

والتعجيز، نحو: ﴿فَأَتُوا بُيُوتَ مَنْ مَثَلِهِ﴾ [البقرة: ٢٣]؛ إذ ليس المراد طلب ذلك منهم، بل إظهار عجزهم.

والامتنان نحو: ﴿كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ﴾ [الأنعام: ١٤١].

والمعجب، نحو: ﴿انظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ﴾ [الإسراء: ٤٨].

والتسوية، نحو: ﴿فَأَصْبِرُوا أَوْ لَا تَصْبِرُوا﴾ [الطور: ١٦].

والإرشاد، نحو: ﴿وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

والاحتقار، نحو: ﴿الْقَوْمَا مَا أَنْتُمْ مُلْقُونَ﴾ [يونس: ٨٠].

والإنذار، نحو: ﴿قُلْ تَمَتَّعُوا﴾ [إبراهيم: ٣٠].

والإكرام، نحو: ﴿ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ﴾ [الحجر: ٤٦].

والتكوين، وهو أعم من التسخير، نحو: ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾ [البقرة: ١١٧].

والإنعام، أي: تذكير النعمة، نحو: ﴿كُلُوا وَمِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾ [الأنعام: ١٤٢].

والتكذيب، نحو: ﴿قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا﴾ [آل عمران: ٩٣]، ﴿قُلْ هَلْمْ شُهَدَاءَكُمُ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ

أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ هَذَا﴾ [الأنعام: ١٥٠].

والمشورة، نحو: ﴿فَانظُرْ مَاذَا تَرَى﴾ [الصفافات: ١٠٢].

والاعتبار، نحو: ﴿انظُرُوا إِلَى ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ﴾ [الأنعام: ٩٩].

والتعجب، نحو: ﴿أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْعِرْ﴾ [مريم: ٣٨]. ذكره السكاكي في استعمال الإنشاء بمعنى الخبر.

فصل: ومن أقسامه النهي

وهو: طلب الكفّ عن فعل. وصيغته: (لا تفعل).

وهي حقيقة في التحريم.

وترد مجازاً لمعانٍ، منها:

الكراهة، نحو: ﴿وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا﴾ [الإسراء: ٣٧].

والدعاء، نحو: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا﴾ [آل عمران: ٨].

والإرشاد، نحو: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدِّلَكُمْ سُوْمًا﴾ [المائدة: ١٠١].

والنسوية، نحو: ﴿أَوْ لَا تَصْبِرُوا﴾ [الطور: ١٦].

والاحترار والتقليل، نحو: ﴿لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ...﴾ الآية [الحجر: ٨٨]، أي: فهو قليل حقير.

وبيان العاقبة، نحو: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ﴾ [آل عمران: ١٦٩]، أي:

عاقبة الجهاد الحياة لا الموت.

والياس، نحو: ﴿لَا تَمْنَدْرُوا﴾ [التوبة: ٦٦].

والإهانة، نحو: ﴿قَالَ أَخْسُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُون﴾ [المؤمنون: ١٠٨].



فصل: ومن أقسامه التمني

وهو: طلب حصول شيء على سبيل المحبة. ولا يُشترط إمكان التمني، بخلاف المترجّي، لكن

نوزع في تسمية تمني الحال طلباً بأن: ما لا يتوقّع كيف يُطلب؟

قال في «عروس الأفراح»^(١) فالأحسن ما ذكره الإمام وأتباعه من أن التمني والترجّي والنداء

والقسَم ليس فيها طلب، بل هو تنبيه. ولا بدّع في تسميته إنشاء. انتهى.

وقد بالغ قوم فجعلوا التمني من قسَم الخبر، وأن معناه النفي، والزمخشري ممن جزم بخلافه. ثم

استشكل دخول التكذيب في جوابه في قوله: ﴿بَلَّغْنَا نَرْدًا وَلَا تَكْذِبْ﴾ إلى قوله: ﴿وَأَنَّهُمْ لَكَذِبُونَ﴾

[الأنعام: ٢٧، ٢٨]. وأجاب بتضمنه معنى العِدَّة، فتعلّق به التكذيب.

وقال غيره: التمني لا يصحّ فيه الكذب، وإنما الكذب في التمني الذي يترجّح عند صاحبه

وقوعه، فهو إذاً واردٌ على ذلك الاعتقاد الذي هو ظنٌّ، وهو خبر صحيح.

قال: وليس المعنى في قوله: ﴿وَأَنَّهُمْ لَكَذِبُونَ﴾ أن ما تمنوا ليس بواقع، لأنه ورد في معرض الذمّ

لهم، وليس في ذلك التمني ذمّ، بل التكذيب ورد على إخبارهم عن أنفسهم أنّهم لا يكذبون، وأنهم

يؤمنون.

(١) «عروس الأفراح» ١/٤٦٥.

وحرّف التَّمَنِي الموضوع له (ليت)، نحو: ﴿يَلَيْتُنَا نُرَدُّ﴾ [الأنعام: ٢٧]، ﴿يَلَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ﴾ [يس: ٢٦]، ﴿يَلَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ﴾ [النساء: ٧٣].
 وقد يُتَمَنَّى بِ: «هل» حيث يُعْلَمُ فقده، نحو: ﴿هَلْ لَنَا مِن شُفَعَاءَ فَيَشْفَعُوا لَنَا﴾ [الأعراف: ٥٣].
 وبـ «لو»، نحو: ﴿فَلَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَكُونُ﴾ [الشعراء: ١٠٢]، ولذا نصب الفعل في جوابها.
 وقد يُتَمَنَّى بِ (لعل) في البعيد فتعطى حكم (ليت) في نصب الجواب، نحو: ﴿لَعَلِّي أَبْلُغُ الْأَسْبَابَ﴾ [غافر: ٣٦، ٣٧].



فصل ومن أقسامه الترجي

نقل القرافي في «الفروق»^(١): الإجماع على أنه إنشاء، وفرق بينه وبين التمني بأنه في الممكن، والتمني فيه وفي المستحيل، وبأن الترجي في القريب والتمني في البعيد، وبأن الترجي في المتوقع والتمني في غيره، وبأن التمني في المشقوق للنفس والترجي في غيره.
 وسمعت شيخنا العلامة الكافيحي يقول: الفرق بين التمني وبين العرض، هو الفرق بينه وبين الترجي.

وحرف الترجي: لعل وعسى. وقد ترد مجازاً لتوقع محذور، ويسمى الإشفاق، نحو: ﴿لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ﴾ [الشورى: ١٧].



فصل: ومن أقسامه النداء

وهو: طلب إقبال المدعو على الداعي بحرف نائب مناب (أدعو).

ويصح في الأكثر الأمر والنهي، والغالب تقدمه، نحو: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢١]. ﴿يَعْبَادِ فَاتَّقُونِ﴾ [الزمر: ١٦]، ﴿يَأْتِيهَا الْمُرْسَلُ﴾ [١] ﴿فُرِّقْنَا لَهَا﴾ [المزمل: ١، ٢]، ﴿وَيَقَوْمٍ أَسْتَفْهِرُوا رَبَّكُمْ﴾ [هود: ٥٢]، ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْدِمُوا﴾ [الحجرات: ١]. وقد يتأخر، نحو: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [النور: ٣١].

وقد يصحب الجملة الخبرية: فتعقبها جملة الأمر، نحو: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ صُرِبَ مَثَلٌ فَاسْتَمِعُوا لَهُ﴾ [الحج، ٧٣]، ﴿وَيَقَوْمٍ هَذِهِ نَافَةٌ لَكُمْ ءَايَةٌ فَذُرُّوهَا﴾ [هود: ٦٤]. وقد لا تعقبها، نحو: ﴿يَعْبَادِ لَا حَوفَ عَلَيْكُمْ الْيَوْمَ﴾ [الزخرف: ٦٨]، ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَنْتُمْ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ﴾ [فاطر: ١٥]، ﴿يَأْتِي هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ﴾ [يوسف: ١٠٠].

(١) «الفروق» ٩٨/١ وما بعدها، الفرق الثاني.

وقد تصحبه الاستفهامية، نحو: ﴿يَتَابَت لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ﴾ [مريم: ٤٢]، ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحْرَمُ﴾ [التحریم: ١]. ﴿وَيَنْقُورُ مَا لِحِ ادْعُوكُمْ﴾ [غافر: ٤١].

وقد ترد صورة النداء لغيره مجازاً، كالإغراء والتحذير، وقد اجتمعا في قوله تعالى: ﴿نَاقَةَ اللَّهِ وَسُقْيَاهَا﴾ [الشمس: ١٣].

والاختصاص، كقوله: ﴿رَحِمَتْ اللَّهُ وَرَكَنُكُمْ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ [هود: ٧٣].

والتنبيه، كقوله: ﴿أَلَا يَسْجُدُوا﴾ [النمل: ٢٥].

والتعجب، كقوله: ﴿يَحْضَرَةً عَلَى الْعِبَادِ﴾ [يس: ٣٠].

والتحسّر، كقوله: ﴿يَلَيْتَنِي كُنْتُ تَرَابًا﴾ [النبأ: ٤٠].

قاعدة: أصل النداء بـ (يا) أن تكون للبعيد، حقيقة أو حكماً، وقد ينادى بها القريب لُنكت:

منها: إظهار الحرص في وقوعه على إقبال المدعو، نحو: ﴿يَمُوسَى أَقْبِلْ﴾ [القصص: ٣١].

ومنها: كون الخطاب المملو معتنى به، نحو: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢١].

ومنها: قصد تعظيم شأن المدعو، نحو: ﴿يَذَرِبْ﴾، وقد قال تعالى: ﴿فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ١٨٦].

ومنها: قصد انحطاطه، كقول فرعون: ﴿إِنِّي لَأَظُنُّكَ يَمُوسَى مَسْحُورًا﴾ [الإسراء: ١٠١].

فائدة: قال الزمخشري وغيره: كثر في القرآن النداء بـ (يا أيها) دون غيره؛ لأن فيه أوجهاً من

التأكيد، وأسباباً من المبالغة:

منها: ما في (يا) من التأكيد والتنبيه، وما في (ها) من التنبيه، وما في التدرج من الإبهام في (أي)

إلى التوضيح، والمقام يناسب المبالغة والتأكيد، لأن كل ما نادى له عباده - من أوامره ونواهيته،

وعظاته وزواجه، ووعدته ووعيده، ومن اقتصاص أخبار الأمم الماضية وغير ذلك، ومما أنطق الله به

كتابه - أمور عظام، وخطوب جسام، ومعانٍ واجب عليهم أن يتيقظوا لها، ويميلوا بقلوبهم وبصائرهم

إليها وهم غافلون، فاقتضى الحال أن ينادوا بالأكّد الأبلغ.



فصل: ومن أقسامه: القسم

نقل القرافي الإجماع على أنه إنشاء. وفائدته: تأكيد الجملة الخبرية وتحقيقها عند السامع. وسيأتي

بسط الكلام فيه في النوع السابع والستين.

فصل: ومن أقسامه: الشرط

